

شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 44

محمد بن صالح العثيمين

نعم نزيد ايضا والطور وهي طائفة وذلك ان ام سلمة اتت الى النبي صلى الله عليه وسلم تشتكى اليه طواف الوداع تقول انها يعني يعني مريضة فقال لها طوفي من وراء الناس وانت راكبة - 00:00:00

فلم يرخص لها في ترك طواف الوداع مما يدل على ان طواف الوداع واجب وهو مقتضى حديث ابن عباس امر الناس ان يكون اخر عهد بالبيت الا انه خف عن الحائض - 00:00:21

فقال طوفي من وراء الناس وانت راضية فطافت من وراء الناس يصلون وهي تطوف لان المرأة لا تطالب بصلوة الجماعة ليست واجبة عليه حتى نقول يشكل على هذا كيف جعلت تطوف والناس يصلون صلاة الجماعة؟ يقول لانها ليست - 00:00:36

هي ليست واجبة عليه نعم وما عاش بعد حجة الوداع الا قليلا. والطور من محو سورة قاف. وثبت في الصحيح عن تعرفون ان الرسول صلى الله عليه وسلم في حجر الوداع طاف طواف الوداع قبل الصلاة - 00:00:55

ثم لما طلع الفجر صلى وركب وهو يدل على ان طواف الوداع اذا كان بعده نحو الصلاة صلاة الجمعة مثلا او صلاة فريضة فلا بأس ان يمكث ولا ينظر هذا المكث ولا يعد قاطعا - 00:01:13

عن اه او نعم قاطعا عن عن السفر والطواف وثبت في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ المرسلات عرفا فقالت يابني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة انها لاخرا ما سمعت من - 00:01:31

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب. فقد اخبرت ام الفضل ان ذلك اخر ان اخر ان ذلك اخر ما سمعته يقرأ بها في المغرب وام الفضل لم تكن من المهاجرات بل هي - 00:01:57

من المستضعفين كما قال ابن عباس كت انا وامي من المستضعفين الذين عذرهم الله فهذا كان متاخرا وكذلك في الصحيح عن زيد ابن ثابت انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطول الطول - 00:02:17

وزيد من صغار الصحابة. وكذلك صلى بالمؤمنين في الفجر بمكة. وادركته سالة عند ذكر موسى وهارون فهذه الاحاديث وامثالها تبين انه كان في اخر حياته صلى الله عليه وسلم يصلي في الفجر بطول المفصل وشواهد هذا كثيرة ولان - 00:02:41

ان سائر الصحابة اتفقوا على ان هذه كانت من هنا وافقت ولان سائر الصحابة اتفقوا على ان هذه كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ما زال الا يصلحها ولم يذكر احد انه نقص صلاته في اخر عمره عما كان يصلحها - 00:03:11

مع الفقهاء على ان السنة ان يقرأ في الفجر بطول المفصل. وقوله ولا يصلي صلاة هؤلاء اما ان يريد به من كان يطيل الصلاة على هذا او من كان ينقصها عن ذلك. اي انه - 00:03:40

وكان صلى الله عليه وسلم يخففها ومع ذلك فلا يحذفها حذف هؤلاء الذين يحذفون اذا اذا علمنا ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بطول المفصل الفجر ربما يزول عنا الاشكال التي ثبت انه قرأ في الفجر فاذا زلزلت كررها في الركعتين - 00:04:00

والظاهر ان هذا كان في السفر لانه كان يخففه عليه الصلاة والسلام اما في الحضر فكان من عادته ان لا يقرأ الا بطول المفصل وعلى هذا فلما يسن لنا ان نقرأ اذا زلزلت نكررها مرتين في صلاة الفجر بناء على ان هذا من السنة - 00:04:25

لان هذا يخالف المعهود في هدي النبي صلى الله عليه وسلم من كونه يقرأ في طوال المفصل في الفجر. وما دام يخالف ولم ولم ينص على انه كان في الحضر فالاولى ان يحمل على ما كان معهودا في في صلاة الفجر في السفر - 00:04:46

فلما يسن ان تقرأ وتكرر كما فعله بعض الاخوة الذين عندهم يعني علم من الحديث ويحبون جزائهم الله خيرا التمسك في ظاهر

السنة لكنهم لا ينظرون الى بعض الادلة - 00:05:08

وهذه ما نحذر عنه دائمًا نقول ان الانسان يجب ان يكون عنده قاعدة يبني عليها وان يحمل ما شد عن هذه القاعدة على على القاعدة لان الغالب ان سنة الرسول عليه الصلاة والسلام مطردة - 00:05:26

لها قواعد وضوابط معروفة نعم ومع ذلك فلا يحذفها حذف هؤلاء الذين يحذفون الركوع والسجود والاعتدالين كما دل عليه حديث انس والبراء او كان اولئك الامراء ينقصون القراءة او القراء - 00:05:42

الاركان عما كان النبي صلى الله عليه وسلم القراءة او القراءة القراءة وبين وبقية الاركان انت تقول القراءة؟ ايه نعم. لا عندنا القراءة يعني اما انهم ينقصون القراءة فقط او القراءة وبقية الاركان - 00:06:06

نعم او القراءة او القراءة طيب نعم او كان اولئك الامراء ينقصون القراءة او القراءة وبقية الاركان عما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل كما روى ابو قزعة قال اتيت ابا سعيد القدري وهو مكثور عليه فلم - 00:06:28

ما تفرق الناس عنه قلت اني لا اسألك عما سألك هؤلاء عنه قلت اسألك عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك في ذلك من خير؟ فاعادها عليه. فقال كانت صلاة الظهر - 00:06:58

تقام فينطلق احدنا الى البقيع فيقضى حاجته ثم يأتي اهله فيتوضأ ثم يرجع الى المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى. وفي رواية مما يطولها - 00:07:18

رواه مسلم في صحيحه فهذا يبين لك ان ابا سعيد رأى صلاة هذا مما يدل على ما ذكرناه قبل قليل من ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يقرب الذي لا يخشى وشبهها في صلاة الظهر الا - 00:07:38

ايش؟ الا احيانا في الغالب انه يطولها وعلى هذا فيكون فيما ارى اطول الصلوات الفجر ثم الظهر ثم العشاء نعم ثم العصر والعشاء سواء فيما يظهر من السنة والمغرب اقصرهم - 00:07:57

المغرب اقصره قراءة كان يقرأ فيها يقيسها المفصل هذا هو الغالب وقد يختلف الامر لاسباب فهذا يبين لك ان ابا سعيد رأى صلاة الناس انقص من هذا وفي الصحيحين عن ابي بزرة قال - 00:08:21

كان رسولًا لماذا قال ابو سعيد ما لك في ذلك من خير هل هذا نفي او الصفاء شيخ لان معرفة السنة ثم عدم فعلها يعني عدم معرفتها اقل من معرفتها ثم عاد مكانها. يعني لو علم في - 00:08:42

النبي صلى الله عليه وسلم يصلى ويطيل ولا يطيله وان صلى منفردا يعني اشد مما لو لم يعلمهها فصل الشيخ ضعيف نطبق السنة عند من حوله. اي نعم. كأنه والله والله اعلم ان ابا - 00:09:05

سعيد لمس من حال الرجل قلقت نفسه من حال الرجل لما قال اني لا اسألك عما سألك عنه هؤلاء فكأنه اراد امرا مشتبها او شيئا من هذا في سؤاله عن صلاة رسول الله فقال ما لك في ذلك من خير - 00:09:27

اطمئناتهم في ذلك الخير. ليش ما لهم؟ ما له خير؟ ان يعلم صلات الرسول ليطبقها. رأى منه شكا او اشتبها الظهر هذا هو انه يعني يخشى ان يكون في هذا يعني شيء من الخروج على على الائمة - 00:09:43

وان يقول القائل انتم لا تصلون صلاة الرسول ولا تفعلون و كانه رضي الله عنه رأى ان تطبيقها متذر بسبب ان الناس كانوا كلهم على خلاف السنة والاستفهام غير وارد وان كان في احتمال - 00:10:01

لكن غير واهم لان الرجل ما سأله الا يريد الخير نعم وفي الصحيحين عن ابي بزرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح فينصرف الرجل فيعرف عيسى وكان يقرأ في الركعتين او احدهما ما بين الستين الى المئة هذا لفظ البخاري - 00:10:20

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأمرنا بالتحفيظ وان كان ليؤمننا بالصفات رواه احمد والنسائي. وعن الضحاك بن عثمان عن مكير بن عبدالله - 00:10:45

عن سليمان ابن يسار عن ابي هريرة فقال ما صليت وراء احد اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان. قال سليمان كان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر. ويخفف الاخيرة - 00:11:05

ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ويقرأ في العشاء بوسط المفصل طوال المفصل رواه النسائي وابن ماجة وهذا اسناد على شرط مسلم. والضحاك بن عثمان قال فيه احمد ويحياه وثقاه وقال فيه ابن سعد كان ثبتا - [00:11:25](#) انتهى وقت الصلاة ها؟ الاسنلة نعم يسن له ان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم بان يقرأ كما قرأ في كل الصلوات وهذا المشكل ان بعض الاحيان قد تقوم الفتنة خاصة اذا ما صل في مجال المسجد فيه طلاب علم او انه يراعي احوال ما فهمت ما هي السنة - [00:11:53](#)

في صلاة الايمان الامام اذا كان امام الراتب فالسنة ان يطبق السنة لا شك اذا كان يخشى فشيئا فشيئا واما الامام العارض مثل اه فهذا ينظر لما لا يكون فيه فتنة - [00:12:20](#)

نعم ادم الشيخ احسن الله اليك ما عرفت وجه قولهم يعني تخفيف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم مع ان كل من يصفه يذكر انه في الظهر والفجر. لوجه قولهم انه كان قول انس بن مالك - [00:12:42](#)

صلاة ولا اتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم. مع انه اذا اه يقول كل شيء نزل الروح طويل الا وما فوق وقت وقد يكون هناك اطول منه اليه كذلك؟ اشار الى هذا. قال ليس كصلاحة هؤلاء. بعضهم يطيل جدا - [00:13:04](#)

وبعضهم يقصر ولها جمع بينهما انس قال اخف ولا اتم فاخذت ظد الذين واتي الذين ينقصون والامة كما تعرف يعني صار فيها خلاف في هذه الامور الان عندك لما كان الحمد لله فيه يقظة - [00:13:30](#)

تجد بعض الناس اذا عم اذا عم مضيل جدا ويتعجب الناس عرفت المتر ان بعض الناس في قنوت الوتر في في رمضان يبقى ساعة الاربع خمسة واربعين دقيقة من يطيق هذا - [00:13:54](#)

اجتهادا منه نعم وظنا منهم ان الناس هذا فيطلبون نعم طوال المفصل وسطا. المراد يا شيخ ام كما ذكرنا في شرح يعني المراد مثل هذا. فمثلا سورة البينة احيانا يكون في الوسط - [00:14:13](#)

نعم. الظاهر ان هذا يعني لاعب كبير النادي لا عذر لا شك ان البينة اطول من بعده من قال العلماء ان طوال المفصل من قافلة عامة وقصار من الضحى الى اخر القرآن واوساط ما بين ذلك - [00:14:35](#)

ما يخرج في السنة من قرأ العصر وادب السوء نعم اجبد السنة لنا بالقدر مثل اللي الذي لا يخشى رياض تعرف الكحة نعم بارك الله فيك اذا كان الانسان آ طالب علم ونزل في مجتمع ليسوا من السنة في شيء لا يعلمون شيء من السنن. نعم. وهو امامهم. نعم - [00:15:00](#)

اذا اتي يعني يطبق السنن كما هي في الصلوات بطول قد يشق على المأمورين. فهل له ان يخفف الصلوات اولا؟ ثم يتدرج شيئا فشيئا حتى يعوده بعد ذلك او يبدأ بالسنن مباشرة. علمت. عجزت مسعود - [00:15:30](#)

سمعت جواب ابن مسعود سمعتم؟ نعم. قلنا اذا كان الامام راتبة فلا بد ان يأتي بالسنة لكن اذا كان هؤلاء لم يعتدوها لا يأتي بها جميعا شيئا فشيئا اما العاوض فلا يخرج عن عادته - [00:15:47](#)

يعني مثلا انا اعرف ان هذا المسجد امامه يخفف وتأخر و قالوا لي صل فتقدمت فهنا الاولى ان ان افعل كما يفعل امامهم اذا كان لا يخل بالواجب ذكرتها قد يعرض عن السنن كلها ولا يأتي بشيء منها - [00:16:07](#)

في في تطوير الصلوات اجتهاد منه على انه شيئا فشيئا ستدرج ويرتقي يعني لا يطول في الصبح ولا يطول في العشاء مثلا اذا قرأ مثلا عشرة اسقف بعد يومين ثلاثة يقرأ اثنت عشر سطر وهكذا - [00:16:30](#)

انتهى الوقت - [00:16:50](#)